

20

الرقم:
التاريخ:
المشروعات:



جمعية السلام
للخدمات الإنسانية 1442 هـ - 2020 م

جمعية السلام للخدمات الإنسانية
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (١٩٥٢)

تقييم المخاطر (الثاني) لجمعية السلام للخدمات الإنسانية

جمعية السلام
للخدمات الإنسانية 1442 هـ - 2020 م

الرقم:
التاريخ:
المشروعات:



جمعية السلام
للخدمات الإنسانية 1442 هـ - 2020 م

جمعية السلام للخدمات الإنسانية
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (١٩٥٢)

تقييم المخاطر (الثاني) 1442/8/5 هـ

تقييم المخاطر:

مصفوفة معدل المخاطر					
الشدة (مدى التأثير)					الاحتمال
كارثية (5)	كبرى (4)	متوسطة (3)	صغرى (2)	غير ملموسة (1)	
5	4	3	2	1	ضعيف جداً (1)
10	8	6	4	2	ضعيف (2)
15	12	9	6	3	متوسط (3)
20	16	12	8	4	كبير (4)
25	20	15	10	5	كبير جداً (5)

جمعية السلام
للخدمات الإنسانية 1442 هـ - 2020 م



جمعية السلام للخدمات الإنسانية

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (١٩٥٢)

الرقم:
التاريخ:
المشروعات:

جمعية السلام
للخدمات الإنسانية ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢٠ م

مفاتيح معدل المخاطر		
عالية للغاية بشكل غير مقبول (عدم مواصلة النشاط)	مخاطر بليغة	20-15
عالية بشكل غير مقبول (تعديل النشاط خطط علاجية)	مخاطر كبرى	12-8
مقبولة لكن يجب ادارتها بحيث تبقى في ادنى مستوى عملي	مخاطر متوسطة	6-4
مقبولة دون الحاجة لاتخاذ اجراء ما لم يكن الاجراء تصعيد للمخاطر	مخاطر ضعيفة	5-1

جمعية السلام
للخدمات الإنسانية ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢٠ م



جمعية السلام للخدمات الإنسانية

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (١٩٥٢)

الرقم:
التاريخ:
المشروعات:

جمعية السلام
للخدمات الإنسانية ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢٠ م

نوع المخاطرة	وصف المخاطرة	مستوى الخطر	مدى التأثير	معالجة الخطر	أسلوب التعامل مع الخطر	المسؤول
تشريعات	القيمة المضافة			التعاقد من شركة كفاءات لتحمل جزء من رواتب الموظفين السعوديين	تجنب	لجنة إدارة المخاطر
تشريعات	مستويات الانفاق الحكومي على الجمعيات الخيرية			تأجير الوقف لتغطية 10% من ميزانية الجمعية	تقليص	لجنة إدارة المخاطر
تشريعات	لوائح وقوانين جمع التبرعات الالكترونية للجمعيات			انشاء منصات الكترونية للتبرع لصغار المتبرعين	القبول	لجنة إدارة المخاطر
الاقتصادية	الوضع الاقتصادي في الجمعية			شراء وقف لتغطية 10% من ميزانية الجمعية	تجنب	لجنة وقف الجمعية
الاقتصادية	سياسة الدعم من المانحين			تصميم موائيق المشاريع وفق معايير المؤسسات المانحة - دراسة الاحتياجات المجتمعية تحسين آليات وطرق التواصل مع المانحين - ارسال تقارير الشفافية والحوكمة والتقارير الشهرية الدورية للمانحين	تجنب	المدير التنفيذي



الرقم:
التاريخ:
المشروعات:

جمعية السلام للخدمات الإنسانية
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (١٩٥٢)

جمعية السلام
للخدمات الإنسانية ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢٠ م

الاقتصادية	انخفاض الإيرادات الوقفية		تنوع اوعية الوقف - اسناد إدارة الوقف لمؤسسات تسويقية	تجنب	لجنة وقف الجمعية
الاجتماعي	بناء التركيبة السكانية والتعداد السكاني		شراكة استراتيجية متكاملة مع القطاعات والجمعيات التنموية	تجنب	لجنة إدارة المخاطر
الاجتماعي	التغيرات في أنماط الحياة والتوجهات الاجتماعية		تطوير البرامج والمشاريع - دراسات استطلاعية لنمط المعيشة - أبحاث ودراسات تساهم في علاج نمط سلوكيات الاستقرار الأسري	التقليص	اللجنة الاجتماعية

للخدمات الإنسانية ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢٠ م



الرقم:
التاريخ:
المشروعات:

جمعية السلام للخدمات الإنسانية
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (١٩٥٢)

جمعية السلام
للخدمات الإنسانية ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢٠ م

نوع المخاطرة	وصف المخاطرة	مستوى الخطر	مدى التأثير	معالجة الخطر	أسلوب التعامل مع الخطر	المسؤول
التكنولوجي	سرعة النقل التكنولوجي			تصميم برنامج إدارة المهام إدارة الخدمات وتسهيل التواصل - والعمليات (البوابة الالكترونية)	تجنب التقليل	منسق العلاقات العامة
البيئة	العوامل البيئية للمناخ العام			تهيئة منافذ التهوية- مداخل ومخارج الطوارئ- نقطة التجمع للطوارئ	التجنب	لجنة إدارة المخاطر
التشغيلية	تفرغ المدير التنفيذي			تكليف مدير تنفيذي متفرغ	تقليل	المدير التنفيذي
التشغيلية	ندرة وعزوف الكوادر البشرية (كفاءات)			العمل على استقطاب الكفاءات وإيجاد حوافز تشجيعية لهم	تقليل	المدير التنفيذي
التشغيلية	ضعف ثقافة العاملين			التأهيل والتطوير المستمران لهم	تقليل	اللجنة التنفيذية
القانوني	قوانين سوق العمل المتعلقة بالسعودة			توظيف كوادر سعودية	التجنب	المدير التنفيذي
القانوني	قانون التوظيف			إيقاف توظيف غير السعوديين	التقليل	المدير التنفيذي

الرقم:
التاريخ:
المشروعات:



جمعية السلام للخدمات الإنسانية
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (١٩٥٢)

تقييم المخاطر (الثاني)

نموذج تحديد مخاطر تمويل الإرهاب

م	الأخطار المتوقعة	الإجراءات المناسبة	الإجراءات الوقائية	المسؤول عن الإجراء
1	أن يتقدم لطلب الدعم من الجمعية أحد المشتبهين في الإرهاب	اتخاذ الإجراءات المعتمدة لذلك	التحقق من إثبات المستفيدين	المدير التنفيذي
2	التحقق من هوية المتقدمين بوظائف الجمعية	اتخاذ الإجراءات المعتمدة لذلك	رفع البيانات لجهة الاختصاص	لجنة التوظيف
3	الاشتباه في الحسابات الوهمية في وسائل التواصل العامة	اتخاذ الإجراءات المعتمدة لذلك	الإبلاغ فوراً للجهات الرسمية	منسق العلاقات العامة

الإجراءات المتبعة في حالة الاشتباه في أن الأموال أو بعضها لها علاقة بعمليات تمويل الإرهاب:

- 1- إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية فوراً وبشكل مباشر عن العملية المشتبه بها، وتزويدها بتقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوافرة لديها عن تلك العملية والأطراف ذات الصلة.
- 2- الاستجابة لكل ما تطلبه الإدارة العامة للتحريات المالية من معلومات إضافية.
- 3- يحظر على الجمعية وأي من مديريها أو أعضاء مجلس الإدارة أو أعضاء إدارتها التنفيذية أو العاملين فيها تنبه العميل أو أي شخص آخر بأن تقريراً بموجب النظام أو معلومات متعلقة بذلك قد قدمت أو سوف تقدم إلى الإدارة العامة للتحريات المالية أو أن تحقيقاً جنائياً جارواً وقد أجري، ولا يشمل ذلك عمليات الإفصاح أو الاتصال بين المديرين والعاملين أو عمليات الاتصال مع المحامين أو السلطات المختصة.
- 4- لا يترتب على الجمعية وأي من مديريها أو أعضاء مجلس الإدارة أو أعضاء الإدارة التنفيذية أو العاملين فيها، أي مسؤولية تجاه المبلغ عنه عند إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية أو تقديم معلومات لها بحسن نية.



الرقم:
التاريخ:
المشروعات:

جمعية السلام للخدمات الإنسانية
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (١٩٥٢)

جمعية السلام
للخدمات الإنسانية ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢٠ م

تقييم المخاطر (الثاني) 1442/8/5 هـ

نموذج تحديد مخاطر غسل الأموال

م	الاخطار المتوقعة / مؤشرات لعمليات غسل الاموال	الإجراءات المناسبة	الإجراءات الوقائية	المسؤول عن الاجراء
1	تحويل مبالغ كبيرة مجهولة المصدر لحسابات الجمعية	اتخاذ الإجراءات المعتمدة لذلك	متابعة الحسابات البنكية للجمعية بشكل دوري	المحاسب
2	الإبلاغ عن أي أموال قد ترد من خارج المملكة	اتخاذ الإجراءات المعتمدة لذلك	لا يسمح باستقبال الأموال الا من داخل المملكة	المحاسب
3	البرامج والمشاريع الوهمية	اتخاذ الإجراءات المعتمدة لذلك	الإبلاغ للجهات الرسمية	المحاسب

الإجراءات المتبعة في حالة الاشتباه في أن الأموال او بعضها لها علاقة بعمليات تمويل الإرهاب :

- 5- إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية فوراً وبشكل مباشر عن العملية المشتبه بها، وتزويدها بتقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوافرة لديها عن تلك العملية والأطراف ذات الصلة .
- 6- الاستجابة لكل ما تطلبه الإدارة العامة للتحريات المالية من معلومات إضافية.
- 7- يحظر على الجمعية وأي من مديريها أو أعضاء مجلس الإدارة أو أعضاء إدارتها التنفيذية أو العاملين فيها تنبه العميل أو أي شخص آخر بأن تقريراً بموجب النظام أو معلومات متعلقة بذلك قد قدمت أو سوف تقدم إلى الإدارة العامة للتحريات المالية أو أن تحقيقاً جنائياً جارواً وقد أجري، ولا يشمل ذلك عمليات الإفصاح أو الاتصال بين المديرين والعاملين أو عمليات الاتصال مع المحامين أو السلطات المختصة.
- 8- لا يترتب على الجمعية وأي من مديريها أو أعضاء مجلس الإدارة أو أعضاء الإدارة التنفيذية أو العاملين فيها، أي مسؤولية تجاه المبلغ عنه عند إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية أو تقديم معلومات لها بحسن نية.

الرقم:
التاريخ:
المشروعات:



جمعية السلام للخدمات الإنسانية
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (١٩٥٢)

بعد اطلاع مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (10) لعام 2021م.

تقييم المخاطر الثاني. وقرر التالي:

- 1- تقديم الشكر للمسؤول المالي وفريق العمل بالجمعية على جهودهم المبذولة في هذا الجانب.
- 2- اعتماد التقييم وتعميمه والعمل به.
- 3- إقامة دورات او ورش عمل متخصصة في هذا الجانب وتم تكليف المسؤول المالي بالبحث عن مراكز تدريب او مدربين متخصصين.

والله الموفق

رئيس مجلس الإدارة

احمد هلال البوحسن

